

[511-2082] الرطوبة التي تكون أحيانا خارجة من بعض النساء

من القبل، هل يجب الاستنجاء منه عند الوضوء؟

صالح الفوزان

تقول فضيلة الشيخ وفقكم الله الرطوبة التي تكون أحيانا خارجة من بعض النساء من القبل ولم تصل الى الملابس هل تستلزم

الاستنجاء؟ ام يكفي الوضوء بدون استنجاء؟ لابد اذا خرجت رطوبة الخارج من الفرج نجس. الخارج من الفرج - [00:00:00](#)

يوجب الوضوء يوجب الوضوء فان كان نجسا شف ان كان نجسا فلا بد من الوضوء او آ لا بد من ان جاءوا الاستجمار وان كان هذا

الخارج طاهرا كالمني والحصة ونحو ذلك - [00:00:21](#)

فهذا لا يوجب الاستنجاء. نعم - [00:00:38](#)